والحشيش وغيرهما قوله .

1141 - بين ظهراني صلاته أي في أثناء صلاته أنه قد حدث أمر كناية عن ا لموت أو المرض كل ذلك لم يكن أي ما وقع شيء مما قلتم ارتحلني اتخذني راحلة له بالركوب على ظهري أن أعجله من الـتعجيل أو الاعجال وظهر منه أن تطويل سجدة على سجدة لا يضر قوله